

سنن البيهقي الكبرى

17039 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرني بن جريح عن عبد ا بن أبي أمية عن عبد ا بن الحارث بن أبي ربيعة قال أتى بالسارق فقالوا ي رسول ا هذا غلام لأيتام من الأنصار وا ما نعلم لهم مالا غيره فتركه ثم أتى به الثانية فتركه ثم أتى به الثالثة فتركه ثم أتى به الرابعة فتركه ثم أتى به الخامسة فقطع يده ثم أتى به السادسة فقطع رجله ثم أتى به السابعة فقطع يده ثم أتى به الثامنة فقطع رجله كذا وجدته في كتابي وقال حماد بن مسعدة عن بن جريح عن عبد ا بن أبي أمية عن الحارث بن عبد ا بن أبي ربيعة وهو أصح وهو مرسل حسن بإسناد صحيح أخرجه أبو داود في المراسيل عن محمد بن سليمان الأنباري عن حماد بن مسعدة ورواه إسحاق الحنظلي عن عبد الرزاق عن بن جريح عن عبد ربه بن أبي أمية أن الحارث بن عبد ا بن أبي ربيعة وابن سابط الأحول حدثاه أن النبي A أتى بعبد فذكر معناه وكأنه لم ير بلوغه في المرات الأربع أو لم ير سرقة بلغت ما يوجب القطع ثم رآها توجبه في المرات الآخر فأمر بالقطع وهذا المرسل يقوي الموصول قبله ويقوي قول من وافقه من الصحابة Bهم